

أجوبة مسائل جار ا

[120] ومنهم عمران بن حصين فيما صح عنه، وقد نقل الرازي (1) عنه انه قال: انزل ا في المتعة آية وما نسخها بآية اخرى، وامرنا رسول ا بالمتعة وما نهانا عنها، ثم قال رجل برأيه ما شاء " قال الرازي " يريد عمر اه. واخرج البخاري في صحيحه عن عمران بن حصين قال: نزلت آية المتعة في كتاب ا، ففعلناها مع رسول ا، ولم ينزل قرآن يحرمها، ولم ينه عنها حتى مات، قال رجل برأيه ما شاء. واخرج احمد (2) في مسنده من طريق عمران القصير عن ابي رجاء عن عمران ابن حصين قال: نزلت آية المتعة في كتاب ا تبارك وتعالى وعملنا بها مع رسول ا فلم تنزل آية تنسخها ولم ينه عنها النبي حتى مات صلى ا عليه وآله وسلم. وامر المؤمن ايام خلافته فنودي بتحليل المتعة، فدخل

(1) اثناء بحثه عن حكم متعة النساء في تفسير

آيتها من تفسيره الكبير. (2) في ص 436 من جزئه الرابع واخرج ايضا مثله في ص 438 من الجزء الرابع من طريق حميد عن الحسن عن عمران